



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ الموافق ٢٠٠٩/٦/٢١ م برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية كل من السادة القضاة لباروق المماسي و جعفر ناصر حسين و أكرم فهد محمد و أكرم أحمد بدران و محمد صالح النقشبندى و عهود صالح التميمي و ميخائيل شمشون قس كوركيس و حسين أسود الثمن المألولين بالتقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

السمير/ وزير الداخلية/ إضافة لوظيفته وكياله الموظف الحرفي علي عامر جواد  
السمير عليها / سلوى جهاد عطية

#### الإعداد:

إدعت المدعية (السمير عليها) لدى محكمة القضاء الإداري إليها تعمل جنسية العراقية وإنها تقب منح ولديها الفاصرين الجنسية العراقية تبعاً لجنسيتها العراقية وأقدمت طلباً لدى مدير الجنسية / إضافة لوظيفته الا انه رفض الطلب وأقامت هذه الدعوى بتاريخ ٢٠٠٨/٨/١١ ونتيجة المرافعة الشفوية العلنية أصدرت المحكمة بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٢٣ وبعدد اضبارة ٢٣٠ / قضاء اداري / ٢٠٠٨ حكماً يقضي بالزام المدعى عليه/ إضافة لوظيفته بمنح الفاصرين الجنسية العراقية تبعاً لجنسية والقتهم العراقية مع تحميلة المصاريف ، طعن وكيل السمير/ إضافة لوظيفته بالحكم المذكور بالاحتجته التمييزية المؤرخة ٢٠٠٨/١٢/٤ طلباً لنقضه وللأسباب المبينة فيها .

(٢-١)

